

الرقم :
التاريخ : / / ١٤٥٣هـ
المرفقات :



جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك

المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك
مسجلة برقم ٤١

لائحة المشتريات

لجمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك

الرقم :
التاريخ : / / ١٤٥٩
المرفقات :



جامعة الملك عبد العزیز الخیریة بتبوك

المملکة العربیة السعوڈیّة
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية الملك عبد العزیز الخیریة بتبوك
مسجلة برقم ٤١

الباب الأول أحكام عامة

المادة الأولى : أهداف اللائحة

تهدف هذه اللائحة إلى وضع إجراءات موثقة على النحو التالي:

١. تطابق الأصناف الموردة للمطلبات المحددة.
٢. وضع معايير اختيار الموردين.
٣. تقييم الموردين المعتمدين .

المادة الثانية :

تسري أحكام هذه اللائحة على كافة عمليات الشراء والتعاقدات والإعمال والخدمات التي تتطلبها حاجة العمل بالجمعية .

المادة الثالثة :

تعتبر لجنة المشتريات بالجمعية هي الجهة الوحيدة المسئولة عن تنفيذ عمليات الشراء لتوفير احتياجات الجمعية من أصول ثابتة ومستلزمات وخدمات أخرى، وتعتبر إدارة المشتريات مسئولة عن تتبع التنفيذ إلى أن تصل الأصناف المطلوبة إلى الجمعية أو إتمام الأعمال المتعاقد عليها طبقاً للشروط المتفق عليها.

المادة الرابعة : الواجبات والمسؤوليات :

١. تطبيق اللائحة وقواعد وسياسات الشراء والتوريد والتأجير لكافة أنشطة الجمعية وإداراتها . اتباع إجراءات الشراء الواردة بدليل الشراء والتقييد بها.
٢. متابعة عمليات التوريد بدقة والاحتفاظ بسجلات منتظمة ومتابعة دقيقة من خال الحاسب الآلي.
٣. المشاركة في استلام الوارد من المواد واللوازم للتأكد من مطابقتها للمواصفات والكميات الواردة بأمر الشراء المعد من قبل القسم المعنى الشراء بأفضل الأسعار وأفضل الأوقات والمفاوضة على ذلك .
٤. الاحتفاظ بعلاقات ممتازة مع الموردين والاحتفاظ لهم بسجلات وافية وكافية عن تعاملات الجمعية معهم .
٥. دراسة أسعار التوريد بصفة مستمرة من كل مورد الاستخدام عند إعادة الطلب . تسعير الوارد على أساس التكلفة الحقيقية للشراء مع تقدير للمصاريف العامة)
٦. مراقبة الشراء بواسطة المندوبين ومحاسبتهم إعداد ومتابعة خطط الشراء السنوية.

الرقم :
التاريخ : / / ١٤٥٦
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك
مسجلة برقم ٤١

المادة الخامسة :

تعد إدارة المشتريات سجل بأسماء الموردين للأصناف التي تحتاجها الجمعية والذين يتميزون بالقدرة والكفاية والسمعة الطيبة، ويجب عليها تحدث هذا السجل سنوياً.

المادة السادسة :

لا يجوز بأي حال من الأحوال تجذئة المشتريات أو الأعمال أو الخدمات بغرض تغيير طريقة الشراء أو التعاقد لإداء الأعمال أو الخدمات.

المادة السابعة :

يكون شراء المستلزمات بقصد الوفاء بمتطلبات الجمعية وبمراقبة حدود التخزين المناسبة والاعتمادات المخصصة لذلك بالموازنة التخطيطية. ويكون الشراء في حدود اعتمادات الموازنة بمعرفة مشرفي الأقسام بالجمعية المختلفة وعلى أن تتولى لجنة المشتريات إجراءات الشراء والتعاقد.

المادة الثامنة :

يتعين على جميع العاملين في مجال الشراء الإمام بأحكام هذه اللائحة ولا يمكن أن يكون عدم الإمام بها مبرر مقبول لمخالفتها.

المادة التاسعة :

يراعى في تأمين مشتريات الجمعية وتنفيذ ما تحتاجه من مشروعات وأعمال القواعد الأساسية التالية:

١. لجميع الأفراد والمؤسسات الراغبين في التعامل معها ممن تتوافق فيهم الشروط التي تؤهلهم لهذا التعامل فرص متساوية ويعاملون على قدم المساواة .
٢. توفير معلومات كاملة وموحدة عن العمل المطلوب للمتنافسين بما يمكنهم من الحصول على هذه المعلومات في وقت واحد ويحدد ميعاد واحد لتقديم العروض تعامل الجمعية في سبيل تأمين مشترياتها وتنفيذ مشروعاتها وما تحتاجه من أعمال مع الأفراد والمؤسسات المرخص لهم بممارسة العمل الذي تقع في نطاقه الأعمال أو المشتريات الالزامية.
٣. يجب أن يتم الشراء أو تأمين الأعمال بأسعار عادلة لا تزيد عن الأسعار السائدة .
٤. لا يجوز قبول العروض والتعاقد بموجبها إلا طبقاً للشروط والمواصفات الموضوعية
٥. على الجمعية أن تفسح المجال في تعاملها لأكبر عدد ممكن من المؤهلين العاملين في النشاط الذي يجري التعامل فيه بحيث لا يقتصر تعاملها مع أشخاص أو مؤسسات معينة

الرقم :
التاريخ : / / ١٤٥٣هـ
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك
مسجلة برقم ٤١

الباب الثاني طرق الشراء

المادة العشرة خطة الشراء:

تعد لجنة المشتريات وبالتنسيق مع الإدارات المختلفة بالجمعية خطة الشراء السنوية للجمعية ويتم البدء في إعدادها قبل انتهاء السنة المالية ليتم العمل بموجبها في السنة اللاحقة، وتهدف إلى عدم تجميد أموال وأصول الجمعية وكذلك التخطيط لعملية الشراء وللحصول على أفضل العروض وأفضل الأسعار.

المادة الحادية عشر :

يتم الشراء بإحدى الطرق الآتية :

١. الأمر المباشر.
٢. الممارسة.
٣. المناقصة المحدودة.
٤. المناقصة العامة.

المادة الثانية عشر: الشراء بالأمر المباشر :

المقصود بالشراء بالأمر المباشر إتمام عملية الشراء بالاتصال المباشر بالمورد والتفاوض والتعاقد معه بدون حاجة إلى إجراء اتصالات مع غيره من الموردين وتتبع هذه الطريقة في الحالات الآتية:

١. حد الشراء المباشر المقرر دون عروض حتى مبلغ (١٠٠) ألف ريال.
٢. وجود الأصناف المراد شراؤها لدى جهة واحدة محكمة لها.
٣. عندما تكون الأصناف المطلوبة من مصدر حكومي ووحيد .
٤. عندما تكون قيمة المشتريات بسيطة لا تتحمل المناقصة المحدودة أو الممارسة.
٥. الأصناف والمهمات المستحدثة لتجربتها واختبارها .
٦. شراء الأصناف التي تفرضها الحاجة الملحة على أن يقتصر الشراء على أقل قدر تتطابه الحاجة حتى تستوي في إجراءات الشراء بالطرق الأخرى .



الرقم :
التاريخ : / / ١٤٢٤
المرفقات :

المادة الثالثة عشر: الشراء بالمارسة :

المقصود بالشراء بالمارسة إتمام عملية الشراء بعد التفاوض مع مجموعة من الموردين وتتبع هذه **الطريقة في الحالات الآتية:**

١. الأصناف أو الأعمال التي تتميز بناحية فنية لا يستطيع توفيرها إلا أخصائيون وفنانون معينون .
٢. الأصناف التي سبق طرحها في مناقصة عامة ولكن جميع الأسعار المقدمة وجدت غير مقبولة، وال يسمح الوقت بطرحها في مناقصة عامة أخرى.
٣. الأصناف التي تقتضي طبيعتها أن يكون شراؤها من أماكن انتاجها.
٤. الأصناف والمقابلات والخدمات التي لا تناسب قيمتها التقديرية مع تكاليف إجراء المناقصة.
٥. الأصناف التي يرى مجلس إدارة الجمعية أن مصلحة الشركة تقضي بعدم طرحها في مناقصة عامة .
وفي حالة توافر أي من الحالات السابقة تشكل لجنة للقيام بالمارسة بقرار من المدير العام، ويراعى في تشكيل هذه اللجنة أن تضم العناصر التي تناسب وظائفهم وخبرتهم مع طبيعة الأصناف المشتراء وأهميتها، وتعد اللجنة محضرا يوضح أسماء الموردين المشتركين بالمارسة وأسس المفضلة بينهم ثم ما توصي به، ويجب أن يدعم المحضر بالمستندات الدالة على ما جاء به، لتكون تحت تصرف جهة المراجعة .
ويلاحظ أن التوصية بالاختيار لا تعد نهائية إلا بعد اعتمادها من المدير العام التنفيذي للجمعية.

المادة الرابعة عشر: الشراء بالمناقصة المحدودة :

المناقصة المحدودة هي إحدى صور المناقصة التي يقتصر الاشتراك فيها على عدد محدود من الموردين كلقطيين بسجل الموردين أو بعضهم على أن يراعي في هذا الاختيار الكفاية المالية والسمعة الحسنة ، وتسري على هذا النوع من المناقصة جميع القواعد والإجراءات المنظمة للمناقصة العامة فيما عدا شرط الإعلان في الصحف، حيث يتم دعوة الموردين للاشتراك في المناقصة المحدودة ويسلم باليد .

المادة الخامسة عشر الشراء بالمناقصة العامة :

المناقصة العامة كطريقة من طرق الشراء هي مجموعة الإجراءات التي تهدف إلى توجيه الدعوة إلى عامة الموردين المحتملين لكي يشتراكوا في الصفقة موضوع المناقصة وذلك لتوفير عنصر التنافس فيما بينهم، بقصد الوصول إلى أفضل الشروط والأسعار، وتمثل الإجراءات التي يجب اتباعها في حالة الشراء بالمناقصة العامة فيما يلي :يشكل المدير العام التنفيذي للجمعية اللجان الآتية:-

١. لجنة إعداد شروط المناقصة وشروط طرحها.
٢. لجنة فتح المطارات وتفريغ العروض.
٣. لجنة البت في العطاءات المقدمة .

الرقم:

التاريخ: ١٤٤٣ / ١١ / ٢٩

المرفقات:



موضوع الاجتماع / اعتماد السياسات الازمة للحكومة والنماذج الشامل

٢٠٢٨ / ٧ / ٢٨

محضر اجتماع

مكان الاجتماع: الجمعية

الاسم	تاريخ الاجتماع	وقت بداية الاجتماع	التاريخ	التوقيع
الأستاذ / أحمد بن عبد الرحمن الغريصي	١١/٠٠	١٤٤٣/١١/٢٩	٢٠٢٨ / ٧ / ٢٨	_____
الأستاذ / مدني محمد أمين العلي	١			_____
الأستاذ / إبراهيم بن سليمان البازعي	٢			_____
اللواء متلاع / خليفه بن هجهوج الدهاش	٣			_____
اللواء متلاع / حسين بن عبد الرحمن أبوهاشم	٤			_____
المهندس / سعد بن محمد المساوات	٥			_____
المهندس / رياض بن محمد بن إبراهيم الناصر	٦			_____
المهندس / وليد بن عقيل الحربي	٧			_____
الأستاذ / عماد بن سداد الفاخري	٨			_____
الدكتور / عبد الله بن عبد الخالق يوسف	٩			_____
الدكتورة / عائشة بنت سويلم عبد الإيمان	١٠			_____
الأستاذة / نجلا بنت سليمان رفيع شامان	١١			_____
	١٢			_____

أعضاء مجلس الإدارة

اعتماد جميع السياسات الازمة للحكومة وارفاقها بالموقع الإلكتروني للجمعية	١	محاور الاجتماع
اعتماد تعبئة وتحديث النماذج الشامل على منصة اربيل للمؤتمر الوطني لتنمية القطاع غير الربحي	٢	

قرارات و توصيات
الاجتماع

تمت الموافقة على اعتماد جميع السياسات الخاصة بالحكومة	١	قرارات و توصيات
تم اعتماد تعبئه وتحديث النماذج الشامل وكذلك تحديث البيانات على موقع المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي	٢	

ملاحظات

هذا المحضر يعتمد لجميع السياسات وتحديثها	١	ملاحظات
عند تحديث النماذج الشامل يعتمد على اللائحة الأساسية وأعضاء مجلس الإدارة وبيانات الجمعية وانشطتها	٢	

معد المحضر / خالد سليم الجهنبي

١٤٤٣/١١/٢٩	تاریخ اعداد المحضر /	١٠٠ م	وقت انتهاء الاجتماع
٢٠٢٨ / ٧ / ٢٨	تاریخ الاجتماع التالي		

رئيس مجلس الإدارة او من ينوب عنه / الاستاذ : أحمد بن عبد الرحمن الغريصي (نائب رئيس مجلس الإدارة)

التوقيع :

المملكة العربية السعودية - تبوك - شارع الأمير فهد بن سلطان - بجوار مبنى التأمينات الاجتماعية ص.ب: ٥٩٨ الرمز البريدي: ٧٤٢١

Kaca.t1401@gmail.com http://kacasa.org/ @kaca1404 920015152 الرقم الموحد

الرقم:

التاريخ: ١٤٤٣ / ١١ / ٢٩

المرفقات:



موضوع الاجتماع / اعتماد السياسات الازمة للحكومة والنماذج الشامل

٢٠٢٨ / ٧ / ٢٨

محضر اجتماع

مكان الاجتماع: الجمعية

الاسم	تاريخ الاجتماع	وقت بداية الاجتماع	التاريخ	التوقيع
الأستاذ / أحمد بن عبد الرحمن الغريصي	١١/٠٠	١٤٤٣/١١/٢٩	٢٠٢٨ / ٧ / ٢٨	_____
الأستاذ / مدني محمد أمين العلي	١			_____
الأستاذ / إبراهيم بن سليمان البازعي	٢			_____
اللواء متلاع / خليفه بن هجهوج الدهاش	٣			_____
اللواء متلاع / حسين بن عبد الرحمن أبوهاشم	٤			_____
المهندس / سعد بن محمد المساوات	٥			_____
المهندس / رياض بن محمد بن إبراهيم الناصر	٦			_____
المهندس / وليد بن عقيل الحربي	٧			_____
الأستاذ / عماد بن سداد الفاخري	٨			_____
الدكتور / عبد الله بن عبد الخالق يوسف	٩			_____
الدكتورة / عائشة بنت سويلم عبد الإيمان	١٠			_____
الأستاذة / نجلا بنت سليمان رفيع شامان	١١			_____
	١٢			_____

أعضاء مجلس الإدارة

اعتماد جميع السياسات الازمة للحكومة وارفاقها بالموقع الإلكتروني للجمعية	١	محاور الاجتماع
اعتماد تعبئة وتحديث النماذج الشامل على منصة اربيل للمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي	٢	

قرارات و توصيات
الاجتماع

تمت الموافقة على اعتماد جميع السياسات الخاصة بالحكومة	١	قرارات و توصيات
تم اعتماد تعبئة وتحديث النماذج الشامل وكذلك تحديث البيانات على موقع المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي	٢	

ملاحظات

هذا المحضر يعتمد لجميع السياسات وتحديثها	١	ملاحظات
عند تحديث النماذج الشامل يعتمد على اللائحة الأساسية وأعضاء مجلس الإدارة وبيانات الجمعية وانشطتها	٢	

معد المحضر / خالد سليم الجهنبي

١٤٤٣/١١/٢٩	تاریخ اعداد المحضر /	١٠٠ م	وقت انتهاء الاجتماع
٢	تم تحديده لاحقاً	١	تاریخ الاجتماع التالي

رئيس مجلس الإدارة او من ينوب عنه / الاستاذ : أحمد بن عبد الرحمن الغريصي (نائب رئيس مجلس الإدارة)

التوقيع :

المملكة العربية السعودية - تبوك - شارع الأمير فهد بن سلطان - بجوار مبنى التأمينات الاجتماعية ص.ب: ٥٩٨ الرمز البريدي: ٧٤٢١

Kaca.t1401@gmail.com http://kacasa.org/ @kaca1404 920015152 الرقم الموحد